والحاكم اختار الذي قد عهدا ٥ عليه أكثر الشيوخ في الأدا
حدثني في اللفظ حيث انفردا ٥ واجمع ضميره إذا تعددا
والعرض إن سمع قل أخبرنا ٥ أو قاريا أخبرني واستحسنا
ونحوه عن ابن وهب رويا ٥ وليس بالواجب لكن رضيا
والشك في الأخذ أكان وحده ٥ أو مع سواه فاعتبار الوحده
محتمل لكن رأي الغطان ٥ الجمع فيما أوهم الإنسان
في شيخه ما قال والوحدة قد ٥ اختار في ذا اليماني واعتمد
وقال أحمد اتبع لفظا ورد ٥ للشيخ في أدائه ولا تعد
ومنع الإبدال فيما صنفا ٥ الشيخ لكن حيث راو عرفا
بأنه سوى ففيه ما جرى ٥ في النقل بالمعنى ومع ذا اقتري
بأن ذا فيما روى ذو الطلب ٥ باللفظ لا ما وضعوا في الكتب
واختلفوا في صحة السماع ٥ من ناسخ فقال بامتناع
الإسفرايني مع الحميدي ٥ وابن عدي وعن الصبغي

لا ترو تحديثا وإخبارا قبل ٥ حضرت والرازي وهو المظلي
وابن المبارك كلاهما كتب ٥ وجوز الحمال والشيخ ذهب
بأن خبرا منه أن يفصلا ٥ فحيث فهم صح أو لا بطلا
كما جرى للدارقطني حيث عد ٥ أملا إسماعيل عدا وسرد
وذاك يجري في الكلام أو إذا ٥ هيئم حتى خفي البعض كذا
إن بعد السامع ثم تحمل ٥ في الظاهر الكل إن أو أقل
وينبغي للشيخ أن يجيز مع ٥ إسماعه جزا لنقص أو وقع
قال ابن عتاب ولا غنا عن ٥ إجازة مع السماع تقترن
وسئل ابن حنبل إذ حرفا ٥ أدغم فقال أرجو يعفى
لكن أبو نعيم الفضل منع ٥ في الحرف يشتبهه فلا يسع
إلا بأن يروي تلك الشاردة ٥ عن مثلهم ونحوه عن زائده
وخلف ابن سالم قد قال نا ٥ إذ فاته حدث عن حدثنا
من قول سفيان وسفيان التي ٥ بلفظ مستمل عن المملي اتقي

Copyright © King Saud University